

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

**القرار رقم /٥**

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٨/٢٠١٧ المنعقدة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٧

**يقرر ما يأتي:**

**المادة ١** - يفوض رئيس المجلس بالموافقة على السماح لطلاب السنة التحضيرية في الكليات الطبية المقبولين في

العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨ بنقل دوامهم إلى جامعة أخرى بناءً على طلب يقدم من صاحب

العلاقة إلى الوزارة خلال موعد أقصاه ٢٠١٧/١٠/١٠.

**المادة ٢** - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٤/٩/٢٠١٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عاطف النداف